المعايير الدنيا
لعمل الأحزاب السياسية الديمقراطي

Minimum Standards for the Democratic Functioning of Political Parties

المعهد الديمقراطي الوطني
NATIONAL DEMOCRATIC INSTITUTE

المعايير الدنيا
لعمل الأحزاب السياسية الديمقراطي

Minimum Standards for the Democratic Functioning of Political Parties

تُمنَح حقوق النشر والطبع للنسختين الإنكليزية والعربية © للمعهد الديمقراطي الوطني (NDI)، ٢٠٠٨. جميع الحقوق محفوظة له. يجوز نسخ و/أو ترجمة أجزاء من هذا العمل لأغراضٍ غير تجارية، شرط ذكر المعهد الديمقراطي الوطني مصدراً للمادة المنشورة وإرسال نُسَخٍ عن أية ترجمة إلى المعهد.

لمزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال بـ:

المعهد الديمقراطي الوطني
٢٠٣٠ شارع إم، شمال غرب، الطابق الخامس،
واشنطن العاصمة ٢٠٠٣٦
هاتف: ٥٥٠٠–٧٢٨–٢٠٢
فاكس: ٥٥٢٠–٧٢٨–٢٠٢
الموقع الإلكتروني: http://www.ndi.org

National Democratic Institute
M Street, NW 0302
Fifth Floor
Washington, DC 20036
Telephone: 202-728-5500
Fax: 202-728-5520
Website: www.ndi.org

ترجمة ناتالي سليمان، تصميم طباعي مارك رشدان.

الرجاء الإمتناع عن ترجمة النص العربي إلى لغات أخرى، أما نسخ مقتطفات منه لأهداف غير تجارية فجائزٌ، شرط ذكر المعهد مصدراً للمادة المنشورة.

الرجاء إرسال أي تعليق أو سؤال حول ترجمة هذا الكتاب إلى البريد الإلكتروني: arabictranslation@ndi.org

فهرس المحتويات

TABLE OF CONTENTS

شكر وتقدير i

التمهيد ii

المقدمة ١

١. سلوكيات الأحزاب ٢

أ. احترام حقوق الإنسان ٢

ب. احترام مبدأ شرعية الانتخابات أساساً للحكم ٣

ج. التقيّد بإجراءات العملية الانتخابية ٣

د. احترام الأحزاب الأخرى ومبدأ المنافسة الحرة ٣

هـ. الالتزام بنبذ العنف ٤

و. نشر المبادئ والسياسات المقترحة والإنجازات ٤

ز. التشجيع على المشاركة في الحياة السياسية ٥

ح. ممارسة الحكم بمسؤولية ٦

٢. تنظيم الأحزاب ٦

أ. تحديد العلامات الدالة على الحزب وحمايتها ٦

ب. شروط الانتساب إلى الحزب ٧

ج. العلاقات القائمة بين وحدات الحزب ٨

د. آليات لحلّ النزاعات ٩

هـ. اختيار قادة الحزب ومرشحيه ٩

و. التقيّد بالقواعد الداخلية ١٠

ز. وضع مالية الحزب موضع مساءلة ١١

ح. التدابير اللازمة لمعالجة مشكلة الفساد السياسي ١٢

الخاتمة ١٢

قائمة بالمعايير الدنيا لعمل الأحزاب السياسية الديمقراطي ١٣

المعهد الديمقراطي الوطني

المعهد الديمقراطي الوطني هو منظمة غير ربحية، تعمل في سبيل توطيد الديمقراطية ونشرها على نطاق واسع في العالم. ويوفر المعهدُ المساعدةَ العملية للقادة المدنيين والسياسيين، من أجل تنمية القيم والممارسات والمؤسسات الديمقراطية، مستعيناً بشبكة عالمية من الخبراء المتطوعين. ويتعاون أيضاً مع الديمقراطيين في كلّ أنحاء العالم، بهدف بناء المنظمات السياسية والمدنية، وصون نزاهة الانتخابات، بالإضافة إلى تشجيع المواطنين على المشاركة وتعزيز الشفافية والمساءلة في الحكم.

يعتمد النظام الديمقراطي على وجود هيئةٍ تشريعية تمثّل المواطنين وتراقب عمل السلطة التنفيذية، وسلطةٍ قضائية مستقلّة ترعى تطبيق حكم القانون، وأحزابٍ سياسية شفافة وخاضعة للمساءلة، وعلى قيام انتخاباتٍ تسمح للناخبين باختيار ممثليهم في مؤسسات الحكم بكلّ حرية. وفي إطار الجهود التي يبذلها المعهد للدفع باتجاه التنمية الديمقراطية، يدعم المؤسسات والإجراءات التي تساعد على إشاعة الديمقراطية.

بناء المنظمات السياسية والمدنية. يُساعد المعهد الديمقراطي الوطني على بناء المؤسسات الثابتة، ذات القاعدة العريضة، والمتميّزة بحسن تنظيمها فتشكّل الدعامة الأساسية التي ترتكز عليها أيّ ثقافة مدنية عريقة. فالنظام الديمقراطي يبقى مرهوناً بقيام هذه المؤسسات التي تؤدي دور الوسيط باعتبارها الصوت الصارخ الذي يعبّر عن آراء المواطنين الواعين لقضاياهم، وتخلق روابط بينهم وبين حكوماتهم، وكذلك في ما بينهم، عبر توفير سبل المشاركة في السياسة العامة.

صون نزاهة الانتخابات. بما أنّ المعهد الديمقراطي الوطني يشجّع على إجراء انتخابات حرّة وديمقراطية، فقد طلبت منه بعض الأحزاب السياسية والحكومات دراسة القوانين الانتخابية ورفع التوصيات بشأن تحسينها. فضلاً عن ذلك، يقدّم المعهدُ للأحزاب السياسية وهيئات المجتمع المدني المساعدةَ التقنية في مجال إدارة الحملات المعدَّة لتوعية الناخبين وتنظيم البرامج المعدَّة لمراقبة الانتخابات. ويُعرَف المعهد أيضاً بدوره الريادي في مجال مراقبة الانتخابات في العالم حيث سبق له أن شكّل بعثاتٍ دولية لمراقبة الانتخابات في عشراتٍ من البلدان، حرصاً منه على أن تعكس نتائج الانتخابات فيها إرادة الشعب.

تعزيز الشفافية والمساءلة. يستجيب المعهد لطلباتٍ يتلقاها من رؤساء الحكومات والمجالس البرلمانية، ومن قادة الأحزاب السياسية وهيئات المجتمع المدني، بشأن الحصول على نصائح في مختلف الميادين، بدءاً بالإجراءات التشريعية، مروراً بتقديم الخدمات إلى جمهور الناخبين، وصولاً إلى إقامة توازنٍ في العلاقات بين المجتمع المدني والجناح العسكري في ظلّ النظام الديمقراطي. ويسعى المعهد في هذا الإطار إلى بناء قدرات الهيئات التشريعية ومؤسسات الحكم المحلي التي تنعم بقدرٍ من المهنية والمسؤولية والشفافية وبالقدرة على الاستجابة لمواطنيها.

يشكّل التعاون الدولي عاملاً أساسياً لترسيخ أسس الديمقراطية بشكلٍ فعلي وفعّال. وهو يرسل أيضاً باتجاه الديمقراطيات الجديدة والناشئة رسالةً ذات مدلول عميق مفادها أنّ الأنظمة الديمقراطية يمكن أن تعتمد على حلفاء دوليين وعلى سندٍ فعّال في الوقت الذي تبقى فيه الأنظمة الاستبدادية معزولةً، لخشيتها من مواجهة العالم الخارجي. لقد اتخذ المعهد الديمقراطي الوطني مقراً له في العاصمة واشنطن فيما أنشأ مكاتب ميدانية في كلّ مناطق العالم. وهو، إلى جانب الإفادة من مهارات موظفيه، يستعين بخبراء متطوعين من مختلف أنحاء العالم، يُشهَد للكثيرين منهم بنضالهم الطويل من أجل إرساء الديمقراطية في بلدهم، وبمشاركة الآخرين آراءهم القيّمة في مجال التنمية الديمقراطية.

شكر وتقدير

ACKNOWLEDGMENTS

يدين المعهد الديمقراطي الوطني إلى جميع الأفراد والمنظمات الذين ساهموا في إنضاج هذه الوثيقة بما قدّموه من مساعدة.

لقد قامت بصياغة هذه *المعايير الدنيا لعمل الأحزاب السياسية الديمقراطي* كلٌّ من الدكتورة سوزان سكارو، وهي أستاذةٌ في علوم السياسة في جامعة هيوستن، وسيفاكور أشياغبور، المستشارة العليا لبرامج الأحزاب السياسية.

وفي شهر شباط/فبراير من العام ٢٠٠٨، اتخذت هذه الوثيقة صيغتها النهائية إبان طاولةٍ مستديرة عُقِدَت في بروكسل، بلجيكا، وضمّت كبار المسؤولين من التجمعات التالية: الوسطية الديمقراطية الدولية (CDI)، والليبرالية الدولية (LI)، والاشتراكية الدولية (SI)، إلى جانب ممثلين عن حزب الليبراليين والديمقراطيين والإصلاحيين الأوروبي، وحزب الشعب الأوروبي، وحزب الاشتراكيين الأوروبيين. وقد شارك في هذا الحدث أيضاً كلٌّ من مؤسسة فريديريك نومان، والمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة في الانتخابات، ومؤسسة كونراد أديناور، والمعهد الهولندي للديمقراطية القائمة على التعددية الحزبية، ومؤسسة ويستمنستر للديمقراطية.

وأسهم أيضاً في إنجاز هذه الوثيقة كلٌّ من الدكتور دايفيد فاريل، رئيس الكرسي الأكاديمي "جان مونيه" لشؤون السياسة الأوروبية في جامعة مانشستر؛ ونورم كيلي، مساعدٌ في مركز المؤسسات الديمقراطية في أستراليا؛ والدكتور لينكولن ميتشل، الأستاذ المساعد لمادة ممارسة السياسات الدولية في جامعة كولومبيا؛ والدكتور بنجامين رايلي، مدير مركز المؤسسات الديمقراطية في أستراليا؛ وفرنشيسكا بيندا، وجيرار لاتوليب، وليزا ماكلين، وبجارت طورا، وفليكس إيللوا، وإيلفيس زوتيك، وكلّهم أعضاء في الفريق العامل لدى المعهد الديمقراطي الوطني.

وأخيراً، يعرب المعهد عن جزيل شكره لصندوق المِنَح الوطنية من أجل الديمقراطية الذي قدّم الدعم لهذا المشروع ومدّه بالتمويل.

التمهيد PREFACE

يُذكَر أنّ تيب أونيل، الرئيس الراحل لمجلس النواب الأميركي، علّق ذات مرة قائلاً "مجمل السياسات هي سياسات محلية". وبموازاة ذلك، تنجح الأحزاب السياسية، حين تؤدي دورها خير أداء، في وضع هموم المواطنين المحلية في سياقها الوطني. فهذه الأحزاب، وانطلاقاً من قدرتها على القيام بدور الوسيط، وإيجاد أرضية مشتركة، وخلق أرضيةٍ للتوصل إلى تنازلات، تساعد المجتمعات في التوحّد، والحفاظ على وحدتها. وما من مؤسسة وطنية غير الأحزاب السياسية، وعلى علاّتها، تستطيع في آنٍ واحد أن تجمع ما بين مصالح المواطنين وأن تمثّلها أو أن تعيق عمل الحكومة بحكم الإجازة الممنوحة لها. وقد اتضح على امتداد قرنين ونيّف أنّ الديمقراطية هي الغائب الأكبر في ظلّ غياب الأحزاب السياسية. ولمّا كانت العملية الديمقراطية برمتها تتعثّر حين تتزعزع ثقة الشعب بالأحزاب السياسية، وجب ترسيخ نظام الأحزاب بشكلٍ عميق ومتين داخل نسيج المجتمع في جميع الديمقراطيات المستدامة.

وقد عمل المعهد الديمقراطي الوطني، لأكثر من ٢٠ سنة، مع الأحزاب السياسية في أنحاء العالم كلّها في سبيل إنشاء بيئة سياسية أكثر انفتاحاً، تتيح للمواطنين أن يشاركوا مشاركةً ناشطة في العملية الديمقراطية. وبصفته معهداً يُعنى بشؤون الأحزاب السياسية، فهو يعتمد في مضمار عمله مقارباتٍ تنطلق من وجهة نظر عملية، لجهة أنّه يقدّم المساعدة في سبيل تنمية القدرات التنظيمية لدى الأحزاب على المدى البعيد، وتعزيز قدرتها على التنافس في الانتخابات المحلية والوطنية، والمشاركة بشكلٍ بنّاء في ممارسة الحكم. يُشار إلى أنّ هذا الدعم يتخذ عدة أشكال، بدءاً بتوفير التدريب التفاعلي، وتقديم التوجيهات في طور التطبيق، وصولاً إلى تقديم الخدمات الاستشارية وتوفير الموارد الموافقة للاحتياجات، وكلّها أشكالٌ من الدعم تساعد الأحزاب في أن تصبح تنظيماتٍ أشدّ انفتاحاً وتمثيلاً.

وفي إطار البرامج التي يعدّها المعهد لتطوير عمل الأحزاب، يتعاون تعاوناً وثيقاً مع التجمعات الحزبية الدولية بهدف دعم الأحزاب السياسية الديمقراطية. فهذه التنظيمات الدولية التي تتكوّن من أحزاب سياسية، تجمع ما بينها عقائد مشتركة وبيانات مهماتها. وتمثّل أضخم ثلاث تجمعات دولية، ألا وهي الوسطية الديمقراطية الدولية والليبرالية الدولية والاشتراكية الدولية، مجتمعةً أكثر من ٣٢٠ حزباً سياسياً منتشراً في ما يزيد عن ١٤٠ بلداً من بلدان العالم. وتصلح هذه التجمعات كشبكاتٍ تتيح للأحزاب السياسية أن تتعلّم من بعضها البعض، وأن تروّج أيضاً للعقائد التي تؤمن بها على المستوى العالمي؛ فضلاً عن ذلك، فهي تشكّل الإطار العام لتبادل الأفكار وممارسة العمل الجماعي؛ وتبني العلاقات الأخوية التي تعزّز الثقة بين الأحزاب؛ وتقدّم للأحزاب السياسية العون الذي غالباً ما يتّخذ شكل مساعدة تقنية؛ وأخيراً تساند الأحزاب السياسية التي تبصر النور في الديمقراطيات الناشئة على تنظيم نفسها. وعلى امتداد مراحل عمل المعهد الديمقراطي الوطني مع التجمعات الحزبية الدولية، تزايد عدد المنظمات المنخرطة في هذه الشراكة والمهتمة بها لتضمّ المجموعات الحزبية الأوروبية والمؤسسات الحزبية السياسية الأخرى، علماً أنّ هؤلاء الشركاء، شأنهم شأن المعهد الديمقراطي الوطني، يؤمنون بأنّ الأحزاب السياسية المنتشرة في بلدان العالم كلّها يجب أن تكون ديمقراطية وشاملة وسريعة الاستجابة.

إنطلقت هذه المبادرة من المناقشات التي أجراها المعهد مع قادة التجمعات الحزبية الدولية حول الحاجة إلى أحزاب سياسية ديمقراطية وشاملة وسريعة الاستجابة في العالم أجمع. بالإضافة إلى ذلك، تمّ وضع هذه المعايير الدنيا لعمل الأحزاب السياسية الديمقراطي، تلبيةً لشركاء المعهد من الأحزاب السياسية في الديمقراطيات الناشئة الذين طالبوا بصياغة جملةٍ من المعايير والمبادئ التوجيهية المسلَّم بها عالمياً والمتعلقة بالأحزاب الحرة والديمقراطية. وقد بلغت الجهود المتضافرة لتحديد هذه المعايير والمبادئ ذروتها في الاجتماع الذي عُقِد في شباط/فبراير ٢٠٠٨ في بروكسل حيث انتهى كبار المسؤولين من التجمعات الحزبية الدولية، وبالتعاون مع شركاء آخرين من المعهد الديمقراطي الوطني، إلى إقرار هذه الوثيقة بصيغتها النهائية.

وعند وضع المعايير والمبادئ، على اختلافها، تدور المسائل الأساسية حول مقارنة التطلعات بالممارسات الراهنة، وتبحث في مدى الحاجة إلى نصوصٍ قانونية ترعى تطبيقها. غير أنّ هذه المعايير والمبادئ لا تعكس أفضل الممارسات لدى الأحزاب في الميادين الموضوعة قيد الدرس، أو أرقى السلوكيات التي يتوقع المواطنون أن تصدر عن أحزابهم؛ وفي واقع الحال، يُلاحَظ أنّ الأحزاب السياسية التي ذهبت في مضمار عملها إلى أبعد من هذه المبادئ التوجيهية كانت قد بذلت جهوداً مضاعفة على شغل مناصبها العامة بأخلاقيات عالية، وأدخلت إصلاحاتٍ على بنيتها لإفساح المجال أمام قدرٍ أكبر من المشاركة والانفتاح والشفافية في إطار أعمالها الخاصة، وفي إطار أنظمتها السياسية بوجهٍ عام. فهذه الجهود تسعى بالطبع إلى صياغة المبادئ التوجيهية التي تعكس، إلى حدٍّ كبير، الممارسات العامة الراهنة الصادرة عن مجموعة من الأحزاب السياسية القائمة والديمقراطية إجمالاً، بغضّ النظر عن عقيدتها وموقعها الجغرافي وحجمها. زِد على أنّ هذه المعايير والمبادئ ليست معدّة للاستعمال في مجال الترخيص رسمياً (أو الامتناع عن الترخيص رسمياً) لأحزاب محدّدة، تلبيةً لأغراض المساعدة الدولية أو التسجيل القانوني أو أيّ اعتراف مماثل، إنما هي معدّة للاستعمال أساساً كأداةٍ تستعين بها الأحزابُ السياسية والساعون إلى التشجيع على تنميتها. وبناءً عليه، فإنّ المعهد يأمل بأن تنجح هذه الوثيقة في إطلاع الآخرين على الجهود التي تبذلها الأحزاب السياسية في سبيل إضفاء صفة الشمولية على ممارساتها والطابع المؤسساتي على أعمالها بشكلٍ أوسع.

كينيث وولاك
الرئيس

إيفان دوهرتي
المساعد الأعلى
مدير برامج الأحزاب السياسية

المعايير الدنيا لعمل الأحزاب السياسية الديمقراطي

MINIMUM STANDARDS FOR THE DEMOCRATIC FUNCTIONING OF POLITICAL PARTIES

المقدمة

تُعتبر الأحزاب السياسية حجر الزاوية في الديمقراطية التمثيلية وتضطلع بدورٍ لا تقوى عليه أي مؤسسة أخرى. فالأحزاب السياسية الديمقراطية تخوض الانتخابات، وتسعى جاهدةً إلى الفوز بها، طمعاً في إدارة مؤسسات الحكم. وهي تتقدّم باقتراح سياسات عامة بديلة تحدّد معالمها خيارات المواطنين، وتتيح للمواطنين فرصة انتقاء نظام الحكم من خلال اختيار المرشحين والسياسات. وبالتالي، تستطيع الأحزاب أن تحصّن المؤسسات السياسية الوطنية حينما تؤمّن هذه الخيارات أثناء الانتخابات، وتسعى إلى حشد المواطنين حيال تصوّرهم للمصلحة الوطنية. وإذا كان من الممكن أن تقوم الأحزاب في غياب الديمقراطية، فلا تقوم الديمقراطية في ظلّ غياب الأحزاب السياسية.

يمكن أن تلعب الأحزاب السياسية دوراً حيوياً في تدعيم الأنظمة الديمقراطية من خلال الأعمال التي تمارسها والأهداف التي تضعها. غير أنّ حجم مساهماتها يكون مرهوناً بالطريقة التي تحدّد بها دورها، والدور الذي تقوم به الأحزاب السياسية المنافِسة. ويستعرض الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أولى مستلزمات التنظيم السياسي الديمقراطي: *إنّ إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويُعبَّر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو بحسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت* (المادة ٢١، البند ٣). ففي الأنظمة الديمقراطية، تضطلع الأحزاب السياسية بدور أساسي في انتخابات مثيلة، باعتبار أنّها تحرص على أن تعبّر تلك الانتخابات عن إرادة الشعب من خلال المساعدة في تنظيم الخيارات الانتخابية، والتقيّد بحصيلة السباق الدائر.

وتؤدي الأحزاب أيضاً ما بين انتخاباتٍ وأخرى وظائف دقيقة تفيد في تعزيز الأنظمة ذات التعددية الحزبية فعلياً، وتقديم الدعم لتطوير المؤسسات السياسية الفعالة والمستدامة، والإسهام في بناء الديمقراطيات المتعافية والمتميزة بحيويتها. ومن جهة أخرى، تقوم عدة أحزاب ديمقراطية، حين تكون خارج الحكم، بدور المعارضة البنّاءة والانتقادية، فتقدّم نفسها على أنّها الحُكم البديل الذي يطمح الناخبون إلى اختياره، وتمارس بذلك الضغوط على شاغلي المناصب الحاليين من أجل الاستجابة سريعاً للشعب على نحوٍ يضمن مصالحه. تجدر الإشارة إلى أنّ وجهات النظر المتضاربة التي تعبّر عنها الأحزاب تساعد حتماً في توسيع الدراية بالقضايا المطروحة وفي رصد الحلول. وكذلك تمنح الأحزاب الديمقراطية المواطنين، خارج الفترات الانتخابية، فرصة المشاركة في الحياة السياسية، وتشجّع على إقامة روابط فاعلة بينهم وبين ممثليهم.

فالأحزاب السياسية التي تتشارك الالتزام بالاستقرار الديمقراطي، والتي تقبل بمبدأ المنافسة السياسية، يمكن أن تساعد في ترسيخ الدعائم الديمقراطية المشتركة، حتى وإن كانت تدافع عن المصالح الخاصّة بالمجموعات والمواطنين الذين تمثلّهم. ومن هذا المنطلق، تتحدث هذه الوثيقة بالتفصيل عن بعض المعايير السلوكية الأساسية التي تطبع أعمال الأحزاب الديمقراطية وأفعال ممثليها. وتستعرض هذه الوثيقة أيضاً مجموعة من المسائل التنظيمية التي يجدر بغالبية الأحزاب الديمقراطية أن تتناولها في نظامها الداخلي. ولما كانت الأحزاب السياسية الديمقراطية تتمايز كثيراً في ما بينها، من حيث أهدافها وخلفيتها السياسية، فقد شكّلت المعايير والمبادئ المستعرضة أدناه مجرّد قائمة مرجعية، لأنّ صفة الديمقراطية لا تنتفي بالضرورة عن الأحزاب التي لا تفي ببعض المعايير التفصيلية المذكورة، كما أنّ الأحزاب التي تتّسم أنظمتها الداخلية بالديمقراطية قد تأتي بسلوكيات لا تمت إلى الديمقراطية بصلةٍ. وفي أي حال فإنّ الميزات المستعرضة في هذه الوثيقة ليست مجرد قائمة بالمعايير المنشودة، بل تمثّل أهدافاً عملية من الناحية السياسية.

١. سلوكيات الأحزاب

أياً تكن القيم والأهداف التي تنادي بها الأحزاب، فالأهمّ منها هو السلكويات التي تصدر عنها، من حيث طريقة معالجتها للخلافات الداخلية والخارجية، ومدى تصرفها بمسؤوليةٍ حيال المواطنين التي تدّعي تمثيلهم. فتلك السلوكيات لا تحدّد المساهمات التي تقدمها الأحزاب في سبيل تعزيز الممارسات الديمقراطية وحسب، بل تؤثّر أيضاً على مدى نجاحها في أن تصبح وتبقى لاعباً ذا نفوذ على الساحة السياسية.

أ. احترام حقوق الإنسان

من بديهيات الأمور أن تفيد الأحزاب الديمقراطية كلّها من الحقوق التي يكفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأن تؤيدها حكماً. ويصحّ هذا القول خاصةً بشأن الحق في حرية التجمّع والتعبير، وهو من الحقوق الأساسية التي تحافظ على السياسات الديمقراطية. فلا يجوز للأحزاب السياسية أن تسعى إلى إعلاء شأن جمهورها من الناخبين عن طريق حرمان المواطنين الآخرين من حقوقهم الأساسية الإنسانية أو المنصوص عليها في الدستور (من خلال المدافعة مثلاً عن ممارسة التمييز على أساس النوع الاجتماعي، أو الدين، أو الانتماء الإثني). ولا يجدر بالأحزاب الحاكمة أن تسيء استخدام موقعها كأن تتنصّل من توفير الخدمات والحماية التي تقدمها الحكومة إلى المواطنين أو الأقليات التي لا تدعم سياسة الحكومة. ففي بعض الحالات، قد تؤيّد الأحزابُ الديمقراطية، وعن وجه حقٍّ، تقييدَ حقوق الأحزاب التي تسعى إلى تقويض النظام الديمقراطي. ولكن، لا يجدر بها أن تُقدِم على ذلك إلاّ في ظلّ وجود قواعد منصوص عليها في القوانين والدستور توضح ما يشكّل أنواع الخطابة أو الأعمال غير المسموح بها، ثم يتعيّن عليها أن تحترم القرارات التي تصدرها المؤسسات الاستئنافية (المحاكم أو الهيئات التنظيمية التي يتمّ تعيينها بموجب الدستور) بشأن ارتكاب تلك الانتهاكات أو عدم ارتكابها.

ب. احترام مبدأ شرعية الانتخابات أساساً للحكم

توافق الأحزاب السياسية الديمقراطية على القبول بإرادة الشعب، كما يعبّر عنها في أيّ انتخابات شرعية، كأساسٍ للحكم. فهي تعترف بأنّ الشعب يعبّر عن إرادته في الانتخابات، لا في حكم الشارع. وتعترف أيضاً بإمكانية سقوطها في الانتخابات، فتتصرف تبعاً للواقع المستجِدّ في مثل تلك الظروف. وفي المقابل، يحقّ للأحزاب الديمقراطية أن تتوقّع قدرتها على خوض انتخابات عادلة، بحيث لا تفرط الأحزاب الحاكمة في استعمال الموارد الحكومية تحصيناً لمواقع شاغلي المناصب، أو تطويقاً للمعارضة. فحريٌّ بالأحزاب أن تحترم الحصيلة التي تسجّلها أيّ انتخاباتٍ تُعتبر عادلة عموماً، وأن تقبل بها.

ج. التقيّد بإجراءات العملية الانتخابية

يجدر بالأحزاب أن تحترم الإجراءات المنوي اتّباعها في الانتخابات، بما فيها تلك المتعلّقة بالقوانين المرعية في تسجيل الناخبين، والأنظمة المرعية في مراكز الاقتراع، وعملية المصادقة على نتائج التصويت. تخوض الأحزاب السياسية الديمقراطية الانتخابات تبعاً للقواعد والمعايير التي تضعها الدولة، من غير المشاركة في نشاطات غير مشروعة ضمن حملاتها، ومن غير الإساءة إلى حملات الأحزاب المنافِسة بطرقٍ ملتوية. فالأحزاب يمكن ويجب أن تشجّع مناصريها على المشاركة مشاركةً كاملة في كلّ مراحل العملية الانتخابية، ولكن يجب ألاّ تعيق مناصري الأحزاب المنافِسَة من القيام بالمثل. لذلك فإنّ احترام مجريات العملية الانتخابية يدلّ أيضاً على ضرورة أن تتقيّد الأحزاب بحصيلة الانتخابات التي تكون موضع خلاف، فور الانتهاء من عمليات الطعون المبتوت بها قانونياً.

يحقّ للأحزاب الديمقراطية أن تحتجّ على الانتهاكات التي تلحظها بحقّ الإجراءات الانتخابية العادلة، ولكن لا يجدر بها أن تحاول مستخفّةً إسقاط النظام الديمقراطي، رغم العيوب التي تشوبه، أو أن تلجأ إلى القوة للانقضاض على الانتخابات التي تُعتبر عادلة بوجهٍ عام، وإن كانت تتخلّلها بعض الشوائب نوعاً ما. لذلك يمكن، لا بل يجب، أن تشدّد الأحزاب على معالجة أشكال الخلل تلك، بما يمكّنها على المدى البعيد، من أن تزيد الأنظمة الديمقراطية استقراراً والأنظمة الانتخابية نزاهةً، من خلال تمسكها بالمبدأ القائل بأنّ القواعد المرعية هي التي تتحكّم بحصيلة الانتخابات. ويصحّ هذا القول حتى في ظلّ بروز إمكانيةٍ، أو ضرورةٍ، لتحسين تلك القواعد.

د. احترام الأحزاب الأخرى ومبدأ المنافسة الحرة

من حقّ الأحزاب الديمقراطية كلّها أن تتمكّن ومناصريها من التعبير بحرية عن آرائها؛ ومن واجب الأحزاب الحاكمة ومؤسسات

الدولة، من جهتها، أن تحمي هذه الحقوق وأن تصون جو المنافسة الحرة. ويتعيّن على الأحزاب السياسية أن تبدي التزامها بعملية صنع القرارات الديمقراطية من خلال إظهار الاحترام لغيرها من الأحزاب ولمصالح الآخرين في المجتمع. فالأحزاب، وبخاصة تلك المتمثّلة في الحكم، يجب أن تقرّ بأنّ للأحزاب والمجموعات الأخرى، كما للمواطنين الأفراد، جميعاً، حق مواجهتها ومعارضتها بالطرق السلمية؛ مما يعني أولاً أنّ على الأحزاب الحاكمة أن تقرّ بحقّ الأحزاب الأخرى في الدفاع عن مصالحها والإعلان عن مبادئها مهما اشتدّت الحملات التي تطلقها هذه الأخيرة، شرط أن يعمل هؤلاء الخصوم ضمن الأطر الديمقراطية المعترَف بها. ويعني ثانياً أنّ الأحزاب الممثلة في الهيئة التشريعية ستتعامل مع جميع ممثلي الأحزاب الأخرى المنتخبين، وستعترف بالتفويض المُعطى لهم وبحقّهم في اعتلاء مناصبهم. ويعني أخيراً أنّ الأحزاب الحاكمة لن تستغلّ الموارد الحكومية أو سلطاتها التشريعية على نحوٍ يتعذّر معه على الأحزاب الأخرى أن تُسمِع صوتها (عن طريق فرض الرقابة على وسائل الإعلام مثلاً). فالأحزاب قد تختلف اختلافاً كبيراً في ما بينها، غير أنّها يجب أن تتقبّل خصومها الديمقراطيين بأسوأ الحالات؛ لا بل قد ترحّب أيضاً إلى حدٍّ كبير بمثل تلك الخلافات باعتبارها إحدى المقومات الرئيسية للسياسات الديمقراطية.

هـ. الالتزام بنبذ العنف

ترفض الأحزاب الديمقراطية في الأنظمة الديمقراطية اعتماد العنف أداةً سياسية. فلا يجدر بالأحزاب الديمقراطية أن تدافع عن مبدأ استخدام العنف أو أن تلجأ إليه، وأن تنشئ ميليشيات خاصة بها أو تستخدم الخطاب المشحون بالكراهية أداةً سياسية. ولا يجدر بها أيضاً أن تسعى إلى تعطيل اجتماعات الأحزاب المنافِسَة أو أن تمنع الأحزاب ذات وجهات النظر المتباينة من حق التعبير بحرية عن آرائها. فالأحزاب التي تلتزم بعدم استخدام العنف في مجال العمل السياسي تتوقع، وعن وجه حقٍّ، أن تُعامَل بالمثل من جانب الأحزاب الأخرى، وأن تحظى بحماية سلطة الدولة في حال عدم مراعاة هذا الواقع. بالإضافة إلى ذلك، يحقّ لمناصري الأحزاب أن يتمكّنوا من التجمع بحرية ونقل وجهات نظر أحزابهم بوسائل سلمية، كما يحقّ لهم ألاّ تُمنَع تلك الآراء بكلّ بساطة من أن تحظى بالتغطية الإعلامية المناسبة، لا سيما من جانب وسائل الإعلام التي تديرها الدولة.

و. نشر المبادئ والسياسات المقترحة والإنجازات

يجدر بالأحزاب أن تنشر مبادئها والسياسات التي تقترحها وإنجازاتها ما بين أعضائها ومناصريها وسواهم من المواطنين. وتتّبع الأحزاب السياسية المشروعة مبدئياً بعض التدابير للتوافق على القيم والمبادئ الأساسية التي تشكّل رابطاً بين الأشخاص. وبوجهٍ عام، ترسم الأحزاب الناجحة أيضاً رؤيا أشمل للمجتمع. فهي قد تحدّد تلك المبادئ في برامجها الانتخابية والحزبية، فتثبّت تلك الوثائق هوية الحزب. ولكن، سواء اعتمد الحزب برنامجاً رسمياً أو لم يعتمد، فنشر مبادئ الحزب وسياساته المقترحة وإنجازاته هو عاملٌ أساسي لمساعدة المواطنين في القيام بخيارات انتخابية تنمّ عن معرفةٍ وترتكز على

المبادئ التي يؤمن بها كلٌّ من الأحزاب والمواطنين. ومع أنّ وسائل الإعلام تضطلع بدورٍ محوري في هذه العملية، فالأحزاب تتحمّل مسؤوليتها أيضاً لجهة ضمان حقّ المواطنين في الوصول إلى المعلومات اللازمة لهم. فالأحزاب وقادة الأحزاب يمكن أن ينقلوا رسائل الحزب عبر البيانات الصحفية والمقابلات التي يخصّون بها وسائل الإعلام المستقلة، وكذلك عبر وسائل الإعلام الواقعة تحت سيطرة الحزب (الصحف وصفحات الإنترنت العائدة للحزب)، ومن خلال عقد الاجتماعات العامة أو المخصصة لأعضاء الحزب دون سواهم.

ز. التشجيع على المشاركة في الحياة السياسية

تخدم الأحزاب مصالحها ومصالح المجتمع الديمقراطي على نطاق أوسع حين تعزّز المشاركة السياسية. فالأحزاب التي تأمل في وضع وجهات نظرها موضع تنفيذ من خلال الفوز في الانتخابات الديمقراطية تتطلّع عامةً إلى حشد الدعم العام. فهي ستسعى بأقلّ تقديرٍ إلى ضمان أن يدلي مناصروها بأصواتهم في يوم الانتخابات. ولكن، غالباً ما تشجّع هذه الأحزاب على تشديد الالتزام عن طريق استقطاب الأعضاء، واستمالة الهبات، وإشراك المواطنين في النقاش السياسي. بالإضافة إلى ذلك، لا يجدر بالأحزاب أن تضع عراقيل بُنيوية أو سياسية أو أي عراقيل أخرى تمنع الأطراف ذوي الآراء المتباينة من المشاركة في العملية السياسية.

إنّ الجهود التي تعزّز المشاركة لدى الفئات التي تعاني تاريخياً من الإقصاء أو من نقصٍ في التمثيل، بما فيها النساء أو الأقليات الإثنية أو سواها من الأقليات، يمكن أن تخدم في أغلب الأحيان مصالح الأحزاب من خلال توسيع رقعة الدعم الذي تحظى به. وبموازاة ذلك، يمكن أن تعزّز تلك الجهود مشروعية النظام السياسي الذي تتنافس الأحزاب ضمن دائرته. فالأحزاب هي قابلة لأن تزيد الدعم الذي تلقاه بالإجمال، وأن تستقطب المزيد من المواهب السياسية من خلال تعزيز المشاركة بشكلٍ ناشطٍ ما بين الفئات التي تعاني على مرّ التاريخ من نقصٍ في التمثيل في مضمار العمل السياسي؛ ممّا يحدو ببعض الأحزاب مثلاً إلى بذل جهود خاصة في سبيل حشد النساء، والأقليات الإثنية أو الدينية، أو تحريك المصالح الإقليمية. أما الوسائل الكفيلة بتشجيع تلك الفئات على المشاركة فيمكن أن تتّخذ عدة أشكال، بدءاً بالدعوة الموجّهة من أعلى الهرم (إلتزام معلَن بتوسيع المشاركة)، مروراً بإنشاء وحدات خاصة ضمن التنظيم الحزبي (مجموعات شبابية، ونسائية، وما إليها)، وصولاً إلى تحديد "كوتا" أو صيغ أخرى في اختيار المرشحين من شأنها أن ترجّح كفّة بعض النتائج. فبإمكان الأحزاب أن ترتئي اتّباع تلك الآليات، بعضاً منها أو جميعها، لأنّها تساعد في توسيع قاعدة مناصريها. ولكن، أياً تكن الأدوات التي يختارها الحزب، فمن المستبعد أن تحقّق مفاعيل قوية ما لم يبدِ الحزب، على اختلاف مستوياته، التزاماً شديداً بتوسيع المشاركة لدى المجموعات المستهدفة، باعتبار أنّ الالتزامات التي هي مجرّد حبر على ورق ليست قابلة لأن تُحدِث تغييراً يُذكر.

د. ممارسة الحكم بمسؤولية

الأحزاب التي توكَل إليها مهمة ممارسة الحكم بمفردها أو ضمن تحالفٍ نتيجة فوزها في الانتخابات يجب أن تحكم بمسؤولية. فواجبها تجاه مناصريها يملي عليها أن تسعى جاهدةً أقلّه إلى تحقيق بعض الأهداف التي تمحورت الحملات حولها. وواجبها تجاه الوطن يملي عليها أن تقارن هذه الأهداف باعتباراتٍ أخرى ترعى خير الدولة، وبالاستقرار الطويل الأمد الذي ينعم به النظام الديمقراطي. من هنا يتعيّن على الأحزاب التي تتولى قيادة المؤسستين التنفيذية والتشريعية أن تتصرّف بصفتها مدبّرة شؤون هاتين الهيئتين، ساعيةً إلى تفعيل عملهما. وتراعي تلك الأحزاب بالتالي المبدأ القاضي بأن تمنح هاتان المؤسستان أحزابَ المعارضة عموماً فرصة التعبير عن وجهات نظر بديلة، وعياً منها إلى حدٍّ ما بأنّ الأكثرية الحزبية في أي نظام ديمقراطي هي مرشحة للتغيّر.

٢. تنظيم الأحزاب

إنّ خيارات الأحزاب لجهة شؤون التنظيم هي مسألة ترتبط بالتطلعات والاستراتيجيات على السواء: فالإجراءات المرعية داخل الحزب تساعد في تحديد المبادئ التي يؤمن بها، مع الإشارة إلى أنّ القواعد والإجراءات الداخلية الواضحة هي ثمينة بالنسبة إلى الأحزاب التي تسعى إلى تحقيق الفوز في الانتخابات على المدى الطويل. والإجراءات التي تضبط النزاعات الداخلية يمكن أن تسهم في ضمان استمرارية الحزب، وبخاصةٍ إذا كانت القواعد المرعية شفافة، وموضوعة في متناول الجميع، ومعروفة من الأعضاء، ومتّبعة.

وتتبنّى الأحزاب عموماً أنظمة أساسية أو داخلية بهدف تحديد العلاقات القائمة على مختلف المستويات داخل الحزب، والإجراءات التي ترعى عملية صنع القرارات. وتتناول هذه القواعد بالتفصيل عادةً سبل اختيار قادة الحزب المحليين والوطنيين (وكذلك السبل الآيلة ربما إلى التراجع عن اختيارهم في أغلب الأحيان)، وسبل اختيار المرشحين لشغل منصب عام، والأشخاص المؤهلين لشغل هذين النوعين من المواقع. فالخيارات التي تتبناها الأحزاب في مجال التنظيم تعكس الأجواء التي تتنافس فيها، ولهذا السبب، فهي قابلة لأن تتغيّر تغييراً كبيراً على مرّ الزمن، وعلى امتداد الأوطان. ولكن، هذا لا ينفي بروز بعض المشاكل التنظيمية الأساسية التي يجوز أن تواجهها الأحزاب الديمقراطية الأكثر نجاحاً.

أ. تحديد العلامات الدالة على الحزب وحمايتها

يجوز للحزب أن يستخدم نظامه الداخلي لإقرار اسمه القانوني وتحديد الأشخاص المسموح لهم باستعمال علامات الحزب.

اسم الحزب هو الرسالة المقتضبة التي تساعد المواطنين في رصد حلفائهم من المرشحين والممثلين، تأييداً لمبادئ أو قادة معيّنين. فاعتماد الحزب اسماً دائماً يمكن أن يسهم في ضمان استمرارية الحزب من خلال تمتين ولاء الناخبين له ووفائهم لمجموعةٍ معيّنة من قادته.

يجوز أن ترغب الأحزاب أيضاً في اعتماد اختصار للاسم أو أي علامات بديلة مرخَّص لها. فتحديد الاسم القانوني يكفل الانتظام والاستمرارية داخل صناديق الاقتراع وعلى صعيد التغطية الإعلامية. وهو يقلّص أيضاً الخطر من أن تطالب الأحزاب المنافِسَة أو الفصائل المنشقّة بالاسم ذاته، لاسيما وأنّ الحزب سيواجه صعوبةً أكبر في الحفاظ على الهوية التي يتمايز بها جرّاء هذا الأمر.

وقد تودّ الأحزاب أيضاً، وفي مسعىً منها إلى حماية هوية الحزب، أن تحدّد القواعد بشأن الأشخاص المسموح لهم باستعمال علامات الحزب. ففي بعض الحالات، تنصّ هذه القواعد على الإجراءات المتّبعة لفصل المسؤولين المنتخبين أو المكاتب الفرعية المحلية أو الإقليمية، التي يتبيّن أنّها على تعارضٍ مع قادة الحزب الوطنيين أو برنامج الحزب الوطني. فمن الضروري أن يعتمد الحزب بعض آليات الرقابة بخصوص الأشخاص الذين يجوز لهم أن ينطقوا باسمه لئلا تتعرض علامات الحزب للسلب. ولكن لا يجدر استغلال هذه الإجراءات لمنع الحوارات الداخلية التي هي دليل عافية.

ب. شروط الانتساب إلى الحزب

يجب أن تحدّد قواعدُ الحزب شروطَ الأهلية للانتساب وأن تعبّر بوضوح عن حقوق الأعضاء ووظائفهم ومسؤولياتهم. يتطوّع المناصرون في عددٍ كبير من الأحزاب بصفتهم أعضاء منتسبين، لأنّ الأعضاء المنتسبين يمكن أن يساعدوا الحزب في نشر أفكاره وفي تدعيم قواعده الشعبية. فضلاً عن ذلك، يمكن أن تشكّل مستحقات العضوية أيضاً مصدراً هاماً من مصادر الدخل لدى الحزب. لذلك قد تستعين الأحزاب بتنظيمات الأعضاء لحضّ الأشخاص على المشاركة في الحياة السياسية مشاركةً فعلية، ولتوثيق الروابط بين المناصرين والقادة.

فالقواعد الواضحة المتعلّقة بالعضوية تسهّل مثل هذه المشاركة، وبخاصة المشاركة في اختيار المرشحين وتعيين القادة. وبالتالي، يجب أن تحدّد هذه القواعد السلطة المولَجَة بقبول طلب العضوية أو رفضه، والأسباب الكامنة وراء قبوله أو رفضه، وأن تتطرّق أيضاً بوضوح إلى حقوق الأعضاء. تشمل الحقوق التي يتمتّع بها الأعضاء عامةً فرصَ المشاركة في الإجراءات المتعلقة باختيار المرشحين، وحضور المنتديات المخصصة للحزب، والحصول على معلومات خاصة من الحزب. وفي المقابل، يترتّب عامةً على الأعضاء واجب تسديد المستحقات الشهرية أو السنوية ويلزَمهم في بعض الحالات، حضور عدد معيّن من

الاجتماعات. أما شروط الأهلية فتحدّد بوضوح من يمكنه الانضمام إلى الحزب. وتنصّ هذه الشروط، في ما تنصّ عليه، على أن يكون طالب الانتساب قد بلغ سنّ الانتساب، وألاّ يكون منضوياً في صفوف حزبٍ آخر، وأن يكون حائزاً على الإقامة أو الجنسية في بعض الحالات. وقد يحدّد النظام الأساسي للحزب أيضاً مدة العضوية، وأسباب إنهائها.

ج. العلاقات القائمة بين وحدات الحزب

يمكن أن يحدّد النظام الداخلي للحزب بوضوح خطوط الاتصال والسلطات وأشكال المساءلة ضمن مختلف الطبقات في الحزب. تعمل الأحزاب بمعظمها على عدة مستويات سياسية (محلية، إقليمية، وطنية)، وتحت أوجهٍ مختلفة (تتمثّل بمجموعات المتطوعين، والفريق التشريعي، وفي بعض الحالات، بالرئيس والمسؤولين التنفيذيين الإقليميين)، مما يطرح المسألة المتعلّقة بالجهة المسؤولة أولاً وأخيراً عن تحديد المبادئ التي يؤمن بها الحزب. وفي كثير من الحالات، تعكس هيكليةُ الحزب البنيةَ السياسية في الوطن، كأن تتمتع مثلاً الوحدات الإقليمية في الحزب بهامشٍ أكبر من الاستقلالية في الدول الفدرالية، بينما يتّسم تنظيم الحزب بطابعٍ هرمي أوسع في الدول المركزية. فالاستقلالية النسبية التي تتمتع بها الأحزاب في الأقاليم يمكن أن تنمّ عن حسّ سياسي سليم بالأخصّ في البلدان التي تخوض فيها الأحزاب الانتخابات الإقليمية على أساس قضايا مختلفة. ولكن من الضروري، حتى في هذه الأحوال، إرساء القواعد التي تتيح القيام بدور الوساطة لحلّ النزاعات الناشبة بين قادة الحزب الوطنيين والإقليميين.

حين يتشكّل الحزب من عدة وحداتٍ تنظيمية وأجهزةٍ حاكمة، يجدر بنظامه الداخلي أن يعيّن السلطة العليا في الحزب، علماً أنّ هذه السلطة قد تتغيّر في بعض الحالات مع تغيّر مجال السياسة الذي تتعاطى به. فيجوز أن تعود السلطة الأولى والأخيرة في اختيار قائد الحزب إلى الفريق التشريعي مثلاً بينما تعود الكلمة الفصل في اختيار المجلس التنفيذي للحزب إلى مؤتمره السنوي؛ وقد تشرف لجنة خاصة للتدقيق في الحسابات على شؤون الحزب المالية. بالإضافة إلى ذلك، تنشئ الأحزاب في أغلب الأحيان مجالس تنفيذية مصغّرة تشرف على سير الأعمال اليومية. ويمكن أن تخضع هذه المجالس لمساءلة مؤتمر الحزب السنوي أو أن يتمّ اختيارها من جانب الفريق التشريعي في الحزب (أو يمكن أن تشكّل مزيجاً من هاتين التركيبتين).

قد ترغب الأحزاب أيضاً في أن تحدّد بصورةٍ رسمية طبيعة علاقاتها مع المجموعات الأخرى. فلكثيرٍ من الأحزاب مجموعات فرعية وجمعيات تابعة لها تلبّي احتياجات شرائح معيّنة من المجتمع وتضطلع بمهام محدّدة. ونذكر مثالاً على ذلك فِرَق التفكير، أو الهيئات المعنية بشؤون المرأة أو الشباب، أو الفصائل المنظّمة التي تصبّ جهودها على رسم السياسات والتي تمارس الضغوط داخل الحزب. ولكنّ هذه المجموعات الفرعية يمكن أن تتمتع باستقلالية تامة عن الحزب نفسه، فلا تكون مرتبطة به إلاّ ارتباطاً غير رسمي على مستوى الأهداف المشتركة والأعضاء المتداخلين ربما بينها وبين الحزب. أو قد تكون تلك

المجموعات الفرعية تابعة رسمياً للحزب تحت شكل مجموعات متطوعة. ويتناول النظام الداخلي للحزب بوضوح تلك العلاقات منعاً لأي لبسٍ حول الشخص الناطق باسم الحزب. ولعلّه يلقي الضوء أيضاً على العلاقات الرسمية القائمة مع التنظيمات غير الحزبية، لاسيما تلك التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بجذور الحزب وبالمهام التي يقوم بها. نذكر مثلاً أنّ الكثير من الأحزاب الاجتماعية ذات التوجهات الديمقراطية تقيم علاقات وثيقة مع النقابات العمالية. ففي بعض الحالات، تشكّل النقابات العمالية هيئات تنظيمية تابعة للحزب، لديها حق خاص في التصويت وواجبات مالية خاصة تجاه الحزب. وفي حالات أخرى، تعتبر النقابات العمالية مجموعة مؤيدين مستقلين لا حقوق رسمية لها. أما الأحزاب المرتبطة بحركات دينية، فيجوز أن تتمتع بعض سلطاتها الدينية بمقام خاص ضمن أوساط الحزب. وتعمد الأحزاب، عن طريق تحديد إطار هذه العلاقات وحدودها، إلى تحديد المبادئ التي تؤمن بها، والجهة المؤهلة للنطق باسمها.

د. آليات لحلّ النزاعات

يجب أن يستبق النظام الداخلي للحزب نشوب النزاعات، وأن يضع الإطار اللازم لتعزيز الحوار الداخلي البنّاء، ولاحتوائه أيضاً. إنّه لأمر حتمي ومحبّب على السواء أن تتقاذف السياسيين المعروفين بتفانيهم وطموحهم في الأحزاب السياسية الديمقراطية وجهاتُ نظر متضاربة حول السياسات والمقاربات التي تصبّ في مصلحة الوطن والحزب العليا. لذلك، فإنّ اتباع القواعد الآيلة إلى البتّ داخلياً في النزاعات الناشئة يمكن أن يحول دون تأزّم الخلافات، وأن يقلّص احتمال لجوء الأطراف التي وقع عليها الضيم إلى المحاكم. وفي هذا الإطار، لا بدّ من إنشاء هيئة مستقلّة للنظر في الطعون داخل الحزب في حال طرد أحد الأعضاء أو الممثلين من الحزب أو من لجنة صنع القرار في الحزب. يُشار إلى أنّ إنشاء مثل هذه الهيئة داخل الحزب لا يفضي إلى اتخاذ قرارات مدروسة بشكلٍ أعمق وحسب، بل يثير مزيداً من الصعوبات أمام الفصائل المحلية أو الوطنية التي تسعى إلى استخدام آليات الطرد لتحصين سلطاتها أو لتسجيل أهداف شخصية.

ه. اختيار قادة الحزب ومرشحيه

من المفيد للأحزاب أن تتّبع قواعد واضحة ترعى اختيار (وإمكانية التراجع عن اختيار/سحب ترشيح) قادة الحزب ومرشحيه عادةً. تساعد القواعد الواضحة في توجيه وتعزيز التنافس بين السياسيين والمدافعين عن حلول سياسية بديلة. ويبرز لدى الأحزاب الملتزمة بالمبادئ الديمقراطية ميلٌ إلى تطبيق تلك المبادئ داخل التنظيم الحزبي، على نحوٍ يسمح لأعضاء الحزب بالتعبير عن آرائهم حول القرارات الهامة من خلال المؤتمرات الحزبية التمثيلية أو عبر إدلاء الأعضاء بأصواتهم مباشرةً. ولكن، مهما كانت القواعد التي ترعى اتخاذ القرارات شاملة، فوحدها الإجراءات الواضحة والموضوعة لاتخاذ القرارات الهامة تزيد من احتمالِ أن يحترم الخاسرون من المشاركين حصيلة التنافس، وأن يصبّوا طاقاتهم على إحراز الفوز في ظلّ

القواعد المرعية، أو على تغيير تلك القواعد، عوض الانفصال عن أحزابهم لتأسيس أحزاب جديدة. ولعلّ تصويب النزاع بهذا الاتجاه يمثّل إحدى الفضائل التي تتميّز بها القواعد الشفافة.

من الضروري أن تحدّد قواعدُ الاختيار الأشخاصَ المؤهلين للتنافس على المواقع الحزبية وللترشح للمناصب العامة. ومن الضروري أيضاً أن تحدّد هذه القواعد بوضوح الأشخاص المؤهلين للمشاركة في عملية الاختيار. فقد تشترط القواعد، على سبيل المثال، أن يكون المرشحون والقائمون بالاختيار على السواء من أعضاء الحزب، وأن يحملوا صفة العضوية قبل أشهر معيّنة من الانتخابات. وكذلك يجدر بتلك القواعد أن تحدّد آليات الاقتراع (الاقتراع السرّي؟ الفائزين بالعدد الأكبر من الأصوات؟ الدورة الثانية من الانتخابات؟)، وأن تنشئ الأجهزة الداخلية لمراقبة مجرى العملية والاستماع إلى الطعون التي يمكن التقدّم بها إذا ما اشتُبه بأنّ الإجراءات تعرضت للانتهاك. لا بدّ من تحديد مثل هذه القواعد بوضوح حتى ولو كانت المجموعة المولَجَة بالاختيار هي مجموعة صغيرة نسبياً (على غرار الهيئة التنفيذية الوطنية في الحزب التي تعيّن مواقع المرشحين في لائحة الحزب الانتخابية).

حينما تضع الأحزاب قواعد الاختيار غالباً ما تستجيب لمجموعة متضاربة من الضغوط. ويتجسّد أوّل هذه الضغوط في رغبة الحزب في أن تتّسم إجراءات الاختيار بمزيدٍ من الشمولية ليتمّ اختيار مرشّحين وقادة يتمتّعون بدعم شريحة واسعة من مناصري الحزب. وعملاً بذلك، عمد عدد كبير من الأحزاب إلى وضع آلياتٍ لتوطيد الديمقراطية في الداخل على نحوٍ يتيح لأعضاء الحزب القيام بدور قيّم في هذه القرارات الهامة. أما الضغط الثاني المتضارب مع سابقه أحياناً فيقضي بحماية هوية الحزب، لجهة ضمان أن يوافق المرشحون جميعهم على الأغراض الأساسية التي ينشدها الحزب؛ بينما يحرص الضغط الثالث ربما على أن يمثّل الأشخاصُ المختارون فئات متداخلة من الناخبين ضمن الحزب، سواء تجسّد هذا التداخل بمناطق جغرافية، أو بجماعات لغوية أو إثنية، أو بالنساء، أو بممثلين عن مختلف الفصائل داخل الحزب. وبفعل بروز هذه الاعتبارات المتباينة والمشروعة، وتنوّع الأنظمة الانتخابية التي تتنافس الأحزاب على أساسها، يتبيّن أنّ لا وجود لوسيلةٍ فضلى تسمح بمفردها للأحزاب باختيار القادة والمرشحين، مما يحدو بأحزابٍ كثيرة في الواقع إلى تغيير قواعد الاختيار المعتمدة لديها، مراراً وتكراراً، استجابةً للضغوط المحدّدة أعلاه. ولكن، **أياً تكن الضغوط، يتعيّن على الأحزاب أن تسعى جاهدةً إلى وضع قواعد واضحة قبل الدخول في أي منافسة، للحدّ من المشاحنات الداخلية، ولإعطاء المرشحين المختارين مشروعية أكبر.**

و. التقيّد بالقواعد الداخلية

يتعيّن على مسؤولي الحزب والعاملين فيه التقيّد بالقواعد التي يضعها الحزب لاتخاذ القرارات، بما فيها القرارات المتعلّقة باختيار المرشحين والقادة. لا يمكن أن تسهم القواعد الإجرائية في تحقيق الاستقرار داخل الحزب على المدى البعيد إلاّ إذا وافق

أعضاؤه على الالتزام بالقواعد المنصوص عليها. غير أنّ هذا الواقع لا يعني أنّ المتنافسين داخل الحزب يبقَوْن على التزامهم بأي إجراء معمول به. لذلك، يجب أن ينصّ النظام الداخلي للحزب على سبل تعديل هذا النظام، علماً أنّ تعديله هو أسهل بكثير من تعديل الدستور الوطني بشكلٍ عام. هذا يعني أنّ المتنافسين يوافقون على احترام القواعد المرعية الإجراء، واتباع الأصول المتعارف عليها إلى أن يتمكّنوا من تعديل القواعد بما يتماشى أكثر مع رغباتهم. فالتوافق الداخلي على التقيّد بالإجراءات المعتمَدة يساعد في إبراز إمكانيات التعبير عن الخلافات المشروعة داخلياً والقيود المفروضة عليها. زِد على أنّ الأحزاب التي تتّبع قواعدها الخاصة إنما تعزّز مفاهيم الثقافة الديمقراطية في بلدها، حيث تُظهِر تمسّكها بالقواعد من خلال الأعمال التي تأتي بها.

ز. وضع مالية الحزب موضع مساءلة

يجدر بالأحزاب أن تحتفظ بسجلات مالية سليمة وصحيحة، مما يعزّز الثقة بها ويزيدها مصداقيةً ويشجّع على الإسهام في تمويل أعمالها. وتدعو الحاجة أيضاً إلى مساءلة شاغلي المناصب ووحدات الحزب، كلٌّ ضمن مجال اختصاصه، عن الشؤون المالية في الداخل. وتدلّ المساءلة داخل الأحزاب على أنّ هذه الأخيرة تتّبع إجراءات واضحة لتعقّب المصادر التي يستمدّ منها الحزب ومرشحوه تمويلهم وأوجه إنفاق تلك الأموال؛ وقد تدلّ أيضاً على إقدام الحزب على إنشاء أجهزة مراقبة تكون مخوَّلة بالتدقيق في حسابات جميع وحداته الفرعية، وقادرة على تأنيب مسؤولي الحزب الذين يخفقون في تقديم الحسابات الدقيقة.

فقد تضع الأحزابُ التي تتّخذ تدابير وقائية مماثلة قواعدَها الخاصة حول طريقة تقديم هذه الهبات (لا يُسمَح مثلاً بتلقي هبات نقدية مجهولة المصدر حين تتخطى مبلغاً معيّناً)، وبخصوص المستفيدين من هذه الهبات. وتهدف مثل هذه القواعد بالدرجة الأولى إلى الحرص على أن تُستخدَم الأموال الممنوحة إلى العاملين في الحزب وممثليه في تلبية أغراض الحزب، لا أن تُستخدَم لمكاسب شخصية. لذلك تسهم الآليات الموضوعة لتعقّب الشؤون المالية في حماية الأحزاب من الفضائح المالية التي تسيء إلى حدٍّ كبير إلى مصداقيتها. وقد تحدّ الإجراءات المعتمَدة لرفع التقارير المالية أيضاً من قدرة قادة الحزب، بصفةٍ فردية، على استخدام الأموال غير المشروعة لتحصين موقعهم الشخصي في السلطة داخل الحزب. ففي بعض البلدان، يُشترَط على الأحزاب اتّباع مثل هذه الإجراءات عملاً بالقوانين الوطنية، وحتى في ظلّ غياب تلك النصوص التشريعية، قد ترى الأحزاب أنّ قدراً معيّناً من الشفافية المالية في الداخل يدرّ منافع سياسية. من هنا يجدر بالأحزاب، حيثما تسري التشريعات المتعلقة بماليتها، أن تسعى جاهدةً إلى احترام النصوص القانونية وتنفيذها، على علّتها، حتى وإن كانت تعمل على تحسين تلك الأنظمة بالطرق القانونية.

قد ترتئي الأحزاب أن تكشف لعامة الشعب أقلّه عن بعض التفاصيل المتعلقة بوضعها المالي المدقَّق فيه، إلى جانب قيامها

بوضع الإجراءات التي تكفل أن تتّسم مداخيل الحزب بالشفافية في الداخل. فالكشف عامةً عن تلك الحسابات يشكّل خير وسيلةٍ لتبديد الشكوك حيال إمكانية أن يُعنى الحزب، في جانبٍ من أعماله، بخدمة مصالح خاصة لدى حفنةٍ من كبار المانحين أكثر مما يُعنى بالخير العام. وتتحمّل الأحزاب مسؤولية أكبر في إدارة أموالها بطريقةٍ أمينة حين تقبل دعماً مالياً من الدولة. ففي بعض البلدان، وبخاصةٍ تلك التي تمدّ الأحزاب بدعمٍ مالي، يُشترَط على الأحزاب أن تكشف للسلطات العامة عن حساباتها التي يجري التدقيق فيها والتي غالباً ما يتمّ نشرها. غير أنّ بعض الأحزاب قد يرتئي الإفصاح عن حساباته حتى في ظلّ غياب أي قانونٍ بهذا الشأن، وذلك تبديداً لأي شكوك حول مصادر تمويله لا يكون لها أساسٌ من الصحة.

د. التدابير اللازمة لمعالجة مشكلة الفساد السياسي

يتعيّن على الأحزاب أن تتحمّل مسؤوليتها عن شاغلي المناصب باسمها وعن القادة الآخرين الذين يستغلّون مناصبهم تحقيقاً لمكاسب شخصية. عند إدانة ممثلي الحزب لارتكابهم مثل تلك الجرائم، على أحزابهم أن تتبرّأ منهم، لا أن تقلّل من شأن الجريمة التي ارتكبوها. فالحزب الذي يغضّ الطرف عن اتهاماتٍ تثبت تفشّي الفساد بين صفوفه، حتى في ظلّ غياب أيّ إدانة بحقّ الأشخاص، قد يضرّ بأهدافه على المدى الطويل، ويضعف مجمل الدعم المقدّم إلى الديمقراطية، لأنّ التغاضي عن تلك الاتهامات يوحي بأنّ أولى أهداف الحزب السياسية تكمن في مراعاة مصالحه الخاصة.

الخاتمة

من مصلحة الأحزاب السياسية أن تضع أهدافاً وإجراءات واضحة، لا سيما وأنّ المواطنين أخذوا يبدون حذراً متزايداً حيال الأحزاب التي لا تضع المبادئ التي تبشّر بها موضع تنفيذ. ولعلّ الأحزاب التي تتطلّع إلى الفوز في الانتخابات وتحصين المؤسسات الديمقراطية داخل حدود بلدانها تعود بالنفع على نفسها وعلى مجتمعاتها إذا جاءت أعمالها وثقافتها الداخلية متوافقةً مع المُثُل الديمقراطية التي تعتنقها. وهذا ما يفسّر في الواقع أنّ للأحزاب السياسية الديمقراطية الحقّ في أن تتوق إلى تحقيق هدفين متلازمين، ألا وهما العمل باتجاه تحقيق الفوز في الانتخابات وكذلك تأمين الرفاه العام لمجتمعاتها على المدى الطويل، ولكنها تتحمّل مسؤوليةً بهذا الشأن أيضاً.

قائمة بالمعايير الدنيا لعمل الأحزاب السياسية الديمقراطي

A LISTING OF MINIMUM STANDARDS FOR THE DEMOCRATIC FUNCTIONING OF POLITICAL PARTIES

١. سلوكيات الأحزاب

أ. من البديهي جداً أن تفيد الأحزاب الديمقراطية جميعها من الحقوق التي يكفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأن تدعمها حتماً.

ب. توافق الأحزاب السياسية الديمقراطية على الامتثال لإرادة الشعب، كما يُعبَّر عنها في الانتخابات المشروعة، كأساسٍ لممارسة الحكم.

ج. يجدر بالأحزاب أن تحترم الإجراءات الانتخابية المقرّر اعتمادها في الانتخابات، بما فيها القوانين المتعلقة بتسجيل الناخبين، والأنظمة المرعية في مراكز الاقتراع، وعملية المصادقة على نتائج التصويت.

د. يحقّ لجميع الأحزاب الديمقراطية أن تعبّر، ومناصريها، عن آرائها بحرّية؛ ومن واجب الأحزاب الحاكمة ومؤسسات الدولة أن تحمي هذا الحقّ، وأن تشيع برعايتها جوّاً من التنافس الحرّ.

هـ. ترفض الأحزاب الديمقراطية في الأنظمة الديمقراطية استعمال العنف كأداة سياسية.

و. يجدر بالأحزاب أن تنقل إلى أعضاء الحزب ومناصريه وإلى سواهم من المواطنين، مبادئها وسياساتها المقترحة وإنجازاتها.

ز. من مصلحة الأحزاب نفسها، والمجتمع الديمقراطي الأشدّ اتساعاً، أن تشجّع على المشاركة السياسية. فغالباً ما تفيد الأحزاب من الجهود المبذولة في سبيل تعزيز المشاركة لدى الفئات التي عانت على مرّ التاريخ من الإقصاء أو سوء التمثيل، بما فيها النساء أو الأقليات الإثنية أو ما عداها من أقليات، فتوسّع قاعدة مناصريها. وفي خطٍّ موازٍ، يسمح هذا التدبير في إضفاء المزيد من المشروعية على النظام السياسي الذي تتنافس الأحزاب في ظلّه.

ح. يتعيّن على الأحزاب التي تتولّى مقاليد الحكم، إن بمفردها أو ضمن تحالفٍ، أن تحكم بمسؤوليةٍ.

٢. تنظيم الأحزاب

أ. قد يستخدم الحزب نظامه الداخلي لتحديد اسمه القانوني وتعيين الأشخاص القابلين لاستعمال علامات الحزب.

ب. يجب أن تحدّد قواعدُ الحزب شروطَ الأهلية للانتساب، وأن تنصّ بوضوح على حقوق الأعضاء ووظائفهم ومسؤولياتهم.

ج. يحدّد الحزب، في نظامه الداخلي، خطوط الاتصال والسلطات وأشكال المساءلة ما بين مختلف طبقات الحزب.

د. يجب أن يستبق الحزب، في نظامه الداخلي، نشوب النزاعات وأن يضع الأطر اللازمة لتعزيز الحوار البنّاء في الداخل، ولاحتوائه.

هـ. من مصلحة الحزب أن يضع قواعد واضحة بشأن التدابير العادية لاختيار (ولإمكانية التراجع عن اختيار/سحب ترشيح) قادة الحزب ومرشحيه. ويجب أن يسعى جاهداً أيضاً إلى إقرار تلك القواعد قبل فترة طويلة من انطلاق أيّ سباق انتخابي، للحدّ من المماحكات الداخلية وإضفاء المزيد من المشروعية على الأشخاص المختارين.

و. يجدر بمسؤولي الحزب والعاملين فيه التقيّد بقواعد الحزب التي ترعى عملية صنع القرارات، بما في ذلك القرارات المتعلقة بأصول اختيار المرشحين والقادة.

ز. من الضروري أن تحتفظ الأحزاب السياسية بسجلات مالية سليمة وصحيحة، مما يعزّز الثقة بها ويزيدها مصداقيةً ويشجّع على الإسهام في تمويل أعمالها. ومن الضروري أيضاً أن يخضع شاغلو المناصب ووحدات الحزب، كلٌّ ضمن مجال اختصاصه، للمساءلة داخلياً عن شؤون الحزب المالية.

ح. يجدر بالأحزاب أن تتحمّل مسؤوليتها عن ممارسات شاغلي المناصب وسواهم من القادة الذين يستغلّون مواقعهم تحقيقاً لمكاسب شخصية.

لقد اتّخذت *المعايير الدنيا لعمل الأحزاب السياسية الديمقراطي* صيغتها الأخيرة في شهر شباط/فبراير من العام ٢٠٠٨، إبان طاولةٍ مستديرة عُقِدَت في بروكسل، بلجيكا، وضمّت كبار المسؤولين من التجمعات التالية: الوسطية الديمقراطية الدولية (CDI)، والليبرالية الدولية (LI)، والاشتراكية الدولية (SI)، إلى جانب ممثلين عن حزب الليبراليين والديمقراطيين والإصلاحيين الأوروبي، وحزب الشعب الأوروبي، وحزب الاشتراكيين الأوروبيين. وقد شارك في هذا الحدث أيضاً كلٌّ من مؤسسة فريديريك نومان، والمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة في الانتخابات، ومؤسسة كونراد أديناور، والمعهد الهولندي للديمقراطية القائمة على التعددية الحزبية، ومؤسسة ويستمنستر للديمقراطية.

"لا ديمقراطية في ظلّ غياب الأحزاب السياسية. فالأحزاب السياسية تشكّل عنصراً محورياً لقيام النظام الديمقراطي، لأنّ الأحزاب القوية والسليمة البنية تفضي إلى نظام ديمقراطي قوي وسليم ... من هذا المنطلق، تساعد هذه الوثيقة في تعزيز الدعم من أجل تطوير عمل الأحزاب السياسية."
لويس أيالا، أمين عام الاشتراكية الدولية

"تشكّل هذه الوثيقة ركيزة متينة للغاية يستند عليها عملنا."
ماريو دايفيد، عضو في البرلمان، ونائب أمين السرّ التنفيذي للوسطية الديمقراطية الدولية
ونائب رئيس حزب الشعب الأوروبي

"إنها لمبادرة بالغة الأهمية."
آميل كيرجس، أمين عام الليبرالية الدولية

المعهد الديمقراطي الوطني
٢٠٣٠ شارع إم، شمال غرب، الطابق الخامس،
واشنطن العاصمة ٢٠٠٣٦
هاتف: ٥٥٠٠–٧٢٨–٢٠٢
فاكس: ٥٥٢٠–٧٢٨–٢٠٢
الموقع الإلكتروني: http://www.ndi.org